مقترح التعديلات على النظام الأساس لشركة أكو اباور

النص بعد التعديل	النص الحالي
المادة (18) الإدارة	المادة (18) الإدارة
يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من (12) أثني عشر عضوًا. ، تعينهم الجمعية	يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من (12) أثني عشر عضوًا. ، تعينهم الجمعية
العامة العادية لمدة لا تزيد عن ثلاث أربع سنوات ويتم انتخابهم بطريقة التصويت التراكمي.	العامة العادية لمدة لا تزيد عن ثلاث سنوات ويتم انتخابهم بطريقة التصويت التراكمي.
المادة (28): لجنة مجلس الادارة التنفيذية	المادة (28): لجنة مجلس الادارة التنفيذية
1- تؤسس الشركة لجنة تنفيذية يقرر مجلس الإدارة عدد أعضائها ويضع اللائحة التي	4- تؤسس الشركة لجنة تنفيذية يقرر مجلس الإدارة عدد أعضائها ويضع اللائحة التي
تحكمها وتنظم اعمالها. ويجوز لمجلس إدارة الشركة، بموجب قرار يصدر عنه، أن	تحكمها وتنظم اعمالها. ويجوز لمجلس إدارة الشركة، بموجب قرار يصدر عنه، أن
يعدل تشكيل اللجنة أو أن يزيد أو يخفض من عدد أعضائها بما يتماشي مع اللائحة،	يعدل تشكيل اللجنة أو أن يزيد أو يخفض من عدد أعضائها بما يتماشي مع اللائحة،
كما يجوز له كلا الأمرين.	كما يجوز له كلا الأمرين.
2- وتكون اللجنة التنفيذية مسؤولة، من بين أمور أخرى، عن تلقي أي عروض تقدم إلها	5- وتكون اللجنة التنفيذية مسؤولة، من بين أمور أخرى، عن تلقي أي عروض تقدم إليها
بشأن أي مشروع أو فرص استثمارية وتقييمها، وتقرر ما إذا كانت الشركة ستنفذ أو	بشأن أي مشروع أو فرص استثمارية وتقييمها، وتقرر ما إذا كانت الشركة ستنفذ أو
تشارك في المشروع المقترح أو الفرصة الاستثمارية المقترحة.	تشارك في المشروع المقترح أو الفرصة الاستثمارية المقترحة.
3- تتولى اللجنة التنفيذية صلاحية المراجعة والفحص والموافقة على ممارسة الشركات	6- تتولى اللجنة التنفيذية الموافقة على ممارسة الشركات التابعة للشركة لأنشطة مكملة
التابعة للشركة لأنشطة مكملة لأغراض الشركة وذلك وفقاً للآتي:	لأغراض الشركة وذلك وفقاً للآتي:
أ. يشمل مفهوم الأنشطة المكملة:	أ. يشمل مفهوم الأنشطة المكملة:
1- الأنشطة المتعلقة بمشاريع البنية التحتية المتكاملة للمياه والبخار و/أو	1- الأنشطة المتعلقة بمشاريع البنية التحتية المتكاملة للمياه والبخار و/أو الطاقة (بما
الطاقة (بما في ذلك الطاقة المتجددة) التي تشمل أيضاً الأنظمة التالية: مياه	في ذلك الطاقة المتجددة) التي تشمل أيضاً الأنظمة التالية: مياه الشرب، ومياه الري،
الشرب، ومياه الري، ومياه الصرف الصحي، ومعالجة مياه الصرف الصحي،	ومياه الصرف الصحي، ومعالجة مياه الصرف الصحي، والنفايات، وشبكة
والنفايات، وشبكة الاتصالات، والتبريد المركزي، وعناصر أنظمة الطاقة،	الاتصالات، والتبريد المركزي، وعناصر أنظمة الطاقة، وأنظمة التخزين والتوليد
وأنظمة التخزين والتوليد والنقل والتوزيع.	والنقل والتوزيع.
2- مشاريع الطاقة المتكاملة بما في ذلك الأنظمة التالية: تحويل النفايات إلى	2- مشاريع الطاقة المتكاملة بما في ذلك الأنظمة التالية: تحويل النفايات إلى طاقة،
طاقة، والطاقة الحرارية الحيوية، ومشاريع توليد الهيدروجين الأخضر،	والطاقة الحرارية الحيوية، ومشاريع توليد الهيدروجين الأخضر، ومشاريع الغاز

الخاصة بتوليد الطاقة، وإمدادات الغاز الطبيعي المسال (LNG)، واستلام مرافق التخزين، وإعادة تحويل الغاز السائل إلى غاز، ومرافق وتوليد الطاقة.

- فيما يتصل بجميع الأنشطة المكملة، يشترط تحقق الآتى:
- ب. أن تحافظ الشركة على تركز أعمالها على غرضها الأساسي والمذكور في المادة (3) (غرض الشركة).
- ت. أن توافق اللجنة التنفيذية على فرص ممارسة الأنشطة المكملة ذات الصلة قبل تقديم أي طلب فيما يتعلق بهذه الفرص.
- ث. أن تبقى الأنشطة المذكورة في المادة (3) (غرض الشركة) في كل مشروع من مشاريع الأنشطة المكملة هي الغرض الرئيسي في المشروع والعامل الدافع، بحيث يشتمل حوالي 50% أو أكثر من إجمالي النفقات الرأس مالية لهذا المشروع، ما لم يوافق مجلس إدارة الشركة على خلاف ذلك.
- ج. يتم توظيف أو استخدام أي خبرة متخصصة مطلوبة لإجراء الأنشطة المكملة من قبل شركة المشروع ذات الصلة فقط ولا يتم تنفيذها أو توفيرها من قبل الشركة أو موظفها.
- ح. أن تكون المشاركة في النشاط المكمل من خلال شركة تابعة قائمة أو جديدة ومصرح لها بممارسة النشاط ذو الصلة.

المادة (29): لجنة إدارة المخاطر

تؤسس الشركة لجنة إدارة المخاطر على أن يقرر مجلس الإدارة عدد أعضاء هذه اللجنة.

المادة (43): تشكيل اللجنة

تشكل بقرار من الجمعية العامة العادية لجنة مراجعة لا يقل عدد أعضائها عن ثلاثة ولا يزيد عن خمسة أعضاء من غير أعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين سواء من المساهمين أو غيرهم ويحدد في القرار مهمات اللجنة وضوابط عملها ومكافآت أعضائها

- ومشاريع الغاز الخاصة بتوليد الطاقة، وإمدادات الغاز الطبيعي المسال (LNG)، واستلام مرافق التخزين، وإعادة تحويل الغاز السائل إلى غاز، ومرافق وتوليد الطاقة.
 - ب. فيما يتصل بجميع الأنشطة المكملة، يشترط تحقق الآتى:
- ت. أن تحافظ الشركة على تركز أعمالها وفقًا لاستراتجية الشركة المعتمدة من قبل مجلس الإدارة على وغرضها الأساسي والمذكور في المادة (3) (غرض الشركة).
- ث. أن توافق اللجنة التنفيذية أو من تفوضه اللجنة على فرص ممارسة الأنشطة المكملة ذات الصلة قبل تقديم أي طلب فيما يتعلق بهذه الفرص.
- ج. أن تبقى الأنشطة المذكورة في المادة (3) (غرض الشركة) في كل مشروع من مشاريع الأنشطة المكملة هي الغرض الرئيسي في المشروع والعامل الدافع، بحيث يشتمل حوالي الأنشطة المكملة هي الغرض الرئيسي في المشروع والعامل الدافع، بحيث يشتمل حوالي 50% أو أكثر من إجمالي النفقات الرأس مالية لهذا المشروع، ما لم يوافق مجلس إدارة الشكة على خلاف ذلك.
- ح. يتم توظيف أو استخدام أي خبرة متخصصة مطلوبة لإجراء الأنشطة المكملة من قبل شركة المشروع ذات الصلة فقط ولا يتم تنفيذها أو توفيرها من قبل الشركة أو موظفها.

ش. أن تكون المشاركة في النشاط المكمل من خلال شركة تابعة قائمة أو جديدة ومصرح لها بممارسة النشاط ذو الصلة.

المادة (29): لجنة إدارة المخاطر والسلامة

تؤسس الشركة لجنة إدارة المخاطر والسلامة على أن يقرر مجلس الإدارة عدد أعضاء هذه اللجنة.

المادة (43): تشكيل اللجنة

تشكل بقرار من مجلس الإدارة الجمعية العامة العادية لجنة مراجعة لا يقل عدد أعضائها عن ثلاثة ولا يزيد عن خمسة أعضاء من غير أعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين سواء من المساهمين أو غيرهم ويحدد في القرار مهمات اللجنة وضوابط عملها ومكافآت أعضائها.

وزارة التجارة 395 4446/06/02هـ

PROPOSED AMENDMENTS TO THE BYLAWS

Article	Current text	Proposed text
Article (18) Management	The company shall be managed by a board of directors composed of 12 (twelve) members to be appointed by the ordinary general assembly for a maximum of three years term. They will be elected by cumulative voting method.	The company shall be managed by a board of directors composed of 12 (twelve) members to be appointed by the ordinary general assembly for a maximum of three-four years term. They will be elected by cumulative voting method.
	3. The Executive Committee shall approve the activities of the company's subsidiaries to carry out complementary activities for the company's purposes, according to the following:	3. The Executive Committee shall review, examine and approve the activities of the company's subsidiaries to carry out complementary activities for the company's purposes, according to the following:
	C. The company to maintain the focus of its business on its primary purpose mentioned in Article (3) (the objective of the company).	C. The company to maintain the focus of its business according to the company's strategy approved by the board and on its primary purpose mentioned in Article (3) (the objective of the company).
Article (28) Executive Committee of the Board:	D. That the Executive Committee approves opportunities to engage in related complementary activities prior to submitting any application in connection with such opportunities.	D. That the Executive Committee - or any person authorized by the Executive Committee - approves opportunities to engage in related complementary activities prior to submitting any application in connection with such opportunities.
	E. That the activities mentioned in Article (3) (the objective of the company) in each project of complementary activities, shall remain the main objective of the project and the driving factor, so that it includes about 50% or more of the total capital expenditures for this project, unless the company's board of directors agrees otherwise.	E. That the activities mentioned in Article (3) (the objective of the company) in each project of complementary activities, shall remain the main objective of the project and the driving factor, so that it includes about 50% or more of the total capital expenditures for this project, unless the company's board of directors agrees otherwise.
	F. Any specialized expertise required to conduct the complementary activities shall be employed or used only by the relevant project company and shall not be performed or provided by the company or its employees.	F. Any specialized expertise required to conduct the complementary activities shall be employed or used only by the relevant project company and shall not be performed or provided by the company or its employees.
Article (29): Risk Management Committee	Risk Management Committee The company shall establish a Risk Management Committee, provided that the Board of Directors decides the number of members of this committee.	Risk and Safety Management Committee The company shall establish a Risk and Safety Management Committee, provided that the Board of Directors decides the number of members of this committee.
Article (43): Formation of the Audit Committee	By a decision of the ordinary general assembly, an audit committee shall be formed from a number of members not less than three and not exceeding five members from other than the executive board members either from the shareholders or others. The decision shall determine the duties of the committee, method of work and remunerations of its members.	By a decision of the Board of Directors ordinary general assembly, an audit committee shall be formed from a number of members not less than three and not exceeding five members from other than the executive board members either from the shareholders or others. The decision shall determine the duties of the committee, method of work and remunerations of its members.